



الرقم :
التاريخ : 1446/07/01 هـ
الموافق : 2025/01/01 م
المشروعات :

جمعية حفظ النعمة
Grace Conservation Association
ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (2210)



قائمة بالاستثمارات الخاصة بالجمعية

اتفاقية استثمار معمل إنتاجي بين جمعية تنمية المجتمعات
الريفية (ريف) وجمعية حفظ النعمة بمنطقة المدينة المنورة

الرئيس التنفيذي

محمد عصام الخطيب



اتفاقية استئجار معمل إنتاجي

بين جمعية تنمية المجتمعات الريفية (ريف) وجمعية حفظ النعمة بالمدينة المنورة

من أجل تحقيق التعاون المثمر والفاعل لتحقيق أهداف الجانبيين، تم بعون الله ونوفيقه توقيع هذه الاتفاقية بال التاريخ الموضح مع توقيع أصحاب الصلاحية.

الطرف الأول	عنوان
جمعية ريف	
الرياض - حي العوالى	
جوال: 0500474202	هاتف:
ceo@reef.org.sa	البريد الإلكتروني:
يمثلها في هذه الاتفاقية: المدير التنفيذي/ أسامة زيد آل زعير	

الطرف الثاني	عنوان
جمعية حفظ النعمة بالمدينة المنورة	
المدينة المنورة - حي الوره	
جوال: 0540222012	هاتف
info@gcp.org.sa	البريد الإلكتروني:
يمثلها في هذه الاتفاقية: المدير التنفيذي / محمد عمر محمد عمير	

تمهيد:

حيث أن الطرف الأول جمعية تنمية المجتمعات الريفية، من أهدافه تنمية قدرات ومهارات الأسر المنتجة وتأهيلهم وتدريبهم؛ لدعم فرص الاستقلال الذاتي، وتنمية العمل الذي تمارسه الأسر وتمكينهم من فرص النماء والبقاء والمنافسة في سوق العمل تحقيقاً لرؤية المملكة 2030.

والطرف الثاني جمعية حفظ النعمة بالمدينة المنورة، تعمل على ذات الأهداف أعلاه، فقد التقت رغبة الطرفين في التعاون المشترك في تحقيق أهداف الطرفين، فقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي:

المادة الأولى: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية

استئجار الطرف الأول لمساحة تابعة للطرف الثاني لإنشاء معمل إنتاجي يخدم تنفيذ مبادرة بنك التنمية الاجتماعية الخاصة باحتضان وتأهيل الأسر المنتجة.

المادة الثالثة: أهداف الاتفاقية

- تأهيل واحتضان الأسر المنتجة داخل المعامل الإنتاجية.
- تعظيم أثر مشاريع تكين الأسر المنتجة.
- تحقيق ضمان استدامة المعمل الإنتاجي واستمرارية تشغيله.
- نقل المعرفة وتمكين الشركاء المحليين من القطاع غير الربحي.

المادة الرابعة: مدة الاتفاقية

مدة هذه الاتفاقية سنة ميلادية من تاريخ توقيعها قابلة للتجديد باتفاق الطرفين.

المادة الخامسة: قيمة العقد:

- يلتزم الطرف الأول بسداد الإيجار السنوي - شامل الكهرباء - مبلغ وقدره (180,000) على دفعتين وفق التالي:

السنة	م	تاريخ البداية	تاريخ النهاية	المبلغ المستحق (الدفعة الأولى)	تاريخ استحقاق (الدفعة الأولى)	المبلغ المستحق (الدفعة الثانية)	تاريخ استحقاق (الدفعة الثانية)
الأولى	1	2024/09/01	2025/08/31	90,000 ريال سعودي	عند توقيع الاتفاقية	90,000 ريال سعودي	2025/02/10

المادة السادسة : التزامات وحقوق الطرفين

الالتزامات وحقوق الطرف الأول:

- يلتزم الطرف الأول بدفع الإيجار السنوي المتفق عليه ضمن المادة الخامسة.
- يقوم الطرف الأول بتشغيل المعمل بهوية خاصة بما لا يؤثر على الهوية الخاصة بجمعية حفظ النعمة.
- لا يتحمل الطرف الأول أي التزامات مالية أو معنوية على المعمل تسبق تاريخ هذا الاتفاق.
- يتحمل الطرف الأول كافة التغييرات والصيانة الازمة عند التأسيس وبعد الانتهاء من المشروع إذا لم يكتمل.

الالتزامات وحقوق الطرف الثاني:

- يساهم الطرف الثاني بترشيح الأسر المنتجة للتدريب والتأهيل ضمن المعمل.
- يساهم الطرف الثاني في نجاح المعمل مادياً ومعنوياً ضمن قدراته وإمكانياته.
- يساعد الطرف الثاني في أعمال الشراكات والعلاقات الازمة لنجاح المعمل.
- لا يتحمل الطرف الثاني أي التزامات مالية أو معنوية على المعمل تتحق تاريخ هذا الاتفاق.

المادة السابعة : تعديل الاتفاقية:

يمكن تعديل أو تتفق هذه الاتفاقية فقط بموجب مذكرة تفاهم خطية من قبل الطرفين، وبما افتقهما.

المادة الثامنة : تنفيذ الاتفاقية:

ترشيح شخص من كل طرف لتولي تنفيذ مواد هذه الاتفاقية والتنسيق بين الطرفين.

المادة التاسعة : فسخ الاتفاقية أو انساخيها :

- لا يحق لأحد الطرفين فسخ العقد إلا بعد موافقة الطرفين وبموجب مذكرة تفاهم من قبل الطرفين.
- ينفسخ العقد في الحالات الآتية:

- يعتبر الاتفاق منفسحاً إذا تأخر الطرف الأول في سداد الدفعات المستحقة في جدول الدفعات المتفق عليها في المادة الخامسة من هذه الاتفاقية لمدة (90) يوم دون موافقة خطية من الطرف الثاني.
- يعتبر الاتفاق منفسحاً إذا أخل الطرف الأول (المستأجر) بأي من التزاماته الواردة في الاتفاقية ولم يقم بتصححها بعد تلقي إشعار كتابي خلال مدة (90) يوم.
- يمكن إلغاء هذه الاتفاقية للظروف القاهرة التي قد تمنع أحد الطرفين من الاستمرارية فيها وبموجب مذكرة تفاهم خطية من قبل الطرفين.

المادة العاشرة: سرية المعلومات:

يلتزم الطرفان بالاحفاظ على سرية ما ورد في هذه الاتفاقية وعدم إفشائه للغير بدون الحصول على موافقة خطية من الطرف الآخر.

المادة الحادية عشر: المراسلات:

أي مراسلات أو اتصال يخص هذه الاتفاقية يجب أن يكون كتابياً، كما يجب أن يُسلم شخصياً أو يرسل عبر الإيميل الرسمي، وفي كل حالة يرسل إلى جميع الأطراف المذكورين مع أرقام العنوانين المذكورة أعلاه.

المادة الثانية عشر: التقييم

يعقد الطرفان لقاء سنوي لتقييم مواد هذه الاتفاقية وسير العمل فيها.

المادة الثالثة عشر: النشر

لا يتم نشر خبر هذه الاتفاقية إلا بعدأخذ موافقة خطية من الطرف الآخر.

المادة الرابعة عشر: نسخ الاتفاقية

حررت الاتفاقية من نسختين أصليتين ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.

ممثل الطرف الأول: جمعية تنمية المجتمعات الريفية	ممثل الطرف الثاني: جمعية حفظ النعمة بالمدينة المنورة
الأستاذ/ أسامة زيد آل زعير	الأستاذ/ محمد عمر عمير
التاريخ/ 2024-09-03	التاريخ/ 2024-09-03
التوقيع: 	التوقيع: 